**الجمهورية اليمنية**

**جامعة عدن**

**كلية الحقوق**

**قسم القانون الجنائي**

**آثار الأسلحة النارية الخفيفة**

**وتقاريرها الجنائية**

**إعداد الطالب**

**عبد الرحمن محمد عبيد باحميش**

**رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات نيل درجة الماجستير**

**في القانون الجنائي**

**إشراف**

**د. لؤي عبد الباري قاسم**

**أستاذ القانون الجنائي المساعد بكلية الحقوق جامعة عدن**

**1434*هـ* -2012م**

**خلاصة البحث**

يرتكب المجرم جريمته دونما سابق إنذار وعلى وفق تخطيط وترتيب منظم ، كما أنه يعمل جاهداً من أجل طمس معالمها ، وعدم ترك أثر يدل عليه ، ومن ثم لا يبقى مجال إلا اللجوء إلى الوسائل العلمية الحديثة التي يستعين بها خبراء الأدلة الجنائية للوصول إلى الدليل المادي المتمثلة في الآثار المادية المتخلفة من الجريمة ، ومن هنا تكمن أهمية آثار السلاح الناري ودورها في الإثبات الجنائي .

تحتل آثار السلاح الناري مكانة هامة في الإثبات الجنائي والآثار التي تخلفها أجزاء السلاح الناري في أجزاء الطلقة المتخلفة من المقذوف (الرصاصة) والظرف الفارغ (الخرطوشة) ، وهذه الآثار أظهرت الدراسة والتحليل أنها لا تتشابه ولا تتماثل عندما يختلف نوع السلاح المستخدم في عملية الإطلاق ، كما أنها لا تتماثل ولا تتشابه حتى في النوع الواحد من الأسلحة ومن العيار نفسه والموديل والماركة.

ويتناول هذا البحث آثار السلاح الناري والجوانب الفنية للكشف عنها ، والمشكلات التي يواجهها خبراء الأسلحة الجنائيون في الواقع العملي.

وقد قسمت موضوع (آثار الأسلحة النارية الخفيفة وتقاريرها الجنائية) على ثلاثة فصول يسبقها مبحث تمهيدي عرضت فيه التطور التاريخي للأسلحة النارية والذخائر وقسمته على مطلبين : في المطلب الأول درست تعريف الأسلحة النارية وكيفية عملها ، وفي المطلب الثاني عرضت التطور التاريخي للأسلحة النارية والذخائر من حيث البدايات الأولى لاختراع ما يسمى بالأسلحة النارية (بنادق ومسدسات).

وقد خصصت الفصل الأول لآلية عمل الأسلحة النارية والذخائر وتقسيمها وتناولته في ثلاثة مباحث :

أوردت في المبحث الأول الأجزاء الأساسية للأسلحة النارية (الماسورة ، الترباس ، الزناد) وتقسيمات الأسلحة ، التي تعتمد على معايير مختلفة منها طول الماسورة وطريقة التلقيم والتذخير وغيرها .

في المبحث الثاني بينت مكونات الطلقات النارية (الذخيرة) التي لا يمكن للسلاح أن يؤدي وظيفته كاملة إلا بوجود الطلقات التي صمم السلاح من أجلها.

وأوردت في المبحث الثالث أهم موضوع يربط بين المبحث الأول (الأسلحة النارية) والمبحث الثاني (الذخيرة) وهو موضوع آثر السلاح الناري على مكونات الطلقات النارية من خرطوش ومقذوف.

ثم خصصت الفصل الثاني للدلالات الانطباعية لآثار الأسلحة النارية وطرق وأجهزة فحصها، مبيناً في المبحث الأول الآثار المتخلفة في حوادث السلاح الناري ، وطرق المحافظة عليها ، ثم تحدثت عن طرق فحص تلك الآثار في المعمل الجنائي في المبحث الثاني .

وفي المبحث الثالث أوردت الأجهزة والأدوات المستخدمة في الفحوص الفنية لإثبات أثر السلاح، إما عن طريق أجهزة طبيعية ، كالميكروسكوب والأشعة أو أجهزة تعتمد على التحليل الكيميائي.

وفي الفصل الثالث ، تطرقت إلى التقارير الفنية لأثر السلاح الناري التي يعدها خبراء الأسلحة نتيجة عملية الفحص والمقارنة باستخدام الوسائل الفنية ، فبينت في المبحث الأول أنواع التقارير الفنية التي يقدمها الخبير للمحقق الجنائي في مرحلة التحقيقات والقاضي في مرحلة المحاكمة ، كالتقرير الفوري والتقييمي والمركب وتقرير الخبرة.

وفي المبحث الثاني بينت حجية الإثبات بالآثار المادية للأسلحة في التشريع والقضاء الجنائي .

وأخيرًا أوردت ملحقًاً بالوثائق والصور والأشكال ومدلولاتها .

وقد ختمت بحثي بخاتمة تضمنت خلاصة ما جاء في البحث ، ثم أوردت جملة من التوصيات والمقترحات التي توصلت إليها.

**الباحث**

"الخاتمة"

في نهاية دراستي عن آثار الأسلحة النارية الخفيفة وتقاريرها الجنائية، تلك الآثار المادية التي تتركها أجزاء الأسلحة النارية ، وأهميتها في الكشف عن الجرائم ، التي ترتكب باستخدام سلاح ناري ، من خلال ثلاثة فصول يسبقهما مبحث تمهيدي استعرضنا فيه نشأة الأسلحة النارية وتطورها ، وأوضحنا فيه أن الأسلحة النارية إنما تم التفكير في إنشائها عندما اكتشف- بطريقة المصادفة- أن من خواص البارود عندما يشتعل أن يتولد عنه كمية هائلة من الغازات تؤدي بدورها إلى دفع ما أمامها من أجسام صلبة (مقذوفات) ، إذ إن المقذوف يسير بقوة دفع كمية الغازات المتولدة عن احتراق البارود ، وكانت تلك الأسلحة في بادئ الأمر أسلحة بدائية تُعمر من فوهة الماسورة ، ثم تطورت بسرعة هائلة في نهاية القرن التاسع عشر، وبداية القرن العشرين إلى أن وصلت لما هو عليه الآن من أسلحة متعددة المواسير ، ومتعددة الأعيرة ، يدوية ونصف آلية وسريعة الطلقات ، ودرست في بحثي آلية عمل الأسلحة النارية والذخائر وتقسيمها ، وبينت الأجزاء الأساسية للأسلحة النارية (الماسورة ، الترباس ، والزناد) وتبينت من خلال الدراسة والتحليل والمقارنة أنها لا تتشابه ولا تتماثل تلك الآثار حتى في النوع الواحد من الأسلحة ، ومن العيار نفسه (والموديل والماركة) حتى لو صنعوا في مصنع واحد وبآلة واحدة .

 كذلك وضحت الأجزاء الأساسية للطلقات النارية (الكبسولة ، البارود ، المقذوف ، والخرطوشة) وخلصت إلى أن أهم موضوع يربط بين الأسلحة النارية ، والطلقات النارية هو موضوع بصمة السلاح الناري على مكونات الطلقات النارية ، أي ترك الأول أثره في الآخر .

 وبينت- أيضاً - إشكالية الفحص الفني لآثار الأسلحة النارية في الواقع اليمني مبيناً المشكلات والصعوبات ، التي يواجهها خبراء الأسلحة في الواقع العملي في أثناء إجراء الفحوص الفنية لآثار الأسلحة ، وأوردت أهم الأجهزة والأدوات ، التي يستعين بها الخبراء في الفحوص الفنية لإثبات بصمة السلاح والخروج بتحليل ونتائج لا تقبل الشك .

وخلصت إلى أن المشكلات والصعوبات التي يواجهها الخبراء في إجراء الفحوص الفنية لآثار الأسلحة لا يمكن حلها إلا من خلال توافر أحدث الأجهزة والمعدات ، ومتابعة كل جديد في علم الأسلحة ، والمقذوفات ، وتزويد قسم الأسلحة بكتلوجات لأحدث الأسلحة ، وبينت أن على وزارة الداخلية مواكبة كل جديد في علم الأسلحة من خلال ابتعاث كوادر جديدة، وإعادة التأهيل للخبراء الحاليين ليواكبوا تطور صناعة الأسلحة التي تتطور كل يوم .

وختاماً أوردت أنواع وأهمية التقارير الفنية بالنسبة إلى المحقق في مرحلة التحقيق الابتدائي ، وللقاضي في مرحلة المحاكمة ، وخلصت إلى أن النتيجة ، التي يتوصل إليها الخبير تساعد عضو النيابة العامة على اتخاذ القرار المناسب ، إما بإقامة الدعوى ضد المتهم في حالة تطابق بصمة السلاح أو أن يأمر بأن لا وجه لإقامة الدعوى الجزائية في حالة عدم التطابق ، أو إرشاد عضو النيابة إلى البحث عن دليل آخر غير التقارير الفنية في حالة عدم صلاحية مواد الفحص للمقارنة.

ويمكننا القول : إن أي جريمة غامضة ترتكب باستخدام سلاح ناري يمكن أن نطلق عليها "مجازاً" بوابة كبيرة لها باب مغلق ، ومفتاح هذا الباب "يتمثل في الآثار المادية للسلاح الناري المستخدم المضبوط بين أيدينا فإما أن نسعى جاهدين للبحث عن تلك الآثار ، والاستفادة منها في الكشف عن غموض تلك الجرائم ، وإما أن نُنَحي الأدلة (الآثار) جانباً فيضيع الدليل ومعه تضيع الحقيقة **ومن ثم توصلنا إلى بعض النتائج ، وكان لنا بعض التوصيات نوجزهما في ما يأتي :**

**أولاَ : النتائج**

\* البارود كان أسبق في الظهور من السلاح الناري ، بل كان السبب في نشأة السلاح لما يتميز به من خواص تتمثل في أنه عند احتراقه يولد كمية هائلة من الغازات .

\* تنقسم الأسلحة النارية الخفيفة إلى نوعين أساسين ، هما : الأسلحة مصقولة الماسورة ،التي يكون جدارها الداخلي أملسَ ، والأسلحة محلزنة الماسورة ، التي يحتوي تجويف ماسورتها على خطوط حلزونات (أخدود) تعمل على زيادة سرعة المقذوف (الرصاصة) ومداه وهو في اتجاهه للهدف .

\* إن السلاح الناري هو كل آلة معدة لرمي المقذوفات حيث تنطلق هذه المقاذيف بالقوة الضاغطة لتمدد الغازات الناتجة عن اشتعال المواد المتفجرة (البارود) ، ويندرج تحت هذا جميع أنواع الأسلحة من مسدسات عادية أو بنادق آلية ونصف آلية ويشمل جميع أنواع الأسلحة النارية الخفيفة والمتوسطة .

\* المقذوف (الرصاصة) يسير داخل ماسورة السلاح بقوة دفع كمية الغازات المتولدة عن احتراق البارود .

\* لكل سلاح ناري بصمة مميزة له على المقذوف الناري (خطوط الحلزونات) وعلى الظرف الفارغ (أثر إبرة ضرب النار ، أثر اللقاف ، أثر القاذف ....الخ ) .

\* من خلال الآثار المادية للأسلحة النارية ، المتمثلة في المقذوف الناري أو الظرف الفارغ أو كليهما ، يمكن **تحديد (نوعية) السلاح الناري المستخدم** في الجريمة رغم عدم ضبط ذلك السلاح.

\* من خلال الآثار المادية للأسلحة النارية ، المتمثلة في المقذوف الناري أو الظرف الفارغ أو كليهما ، يمكن **تحديد (ذاتية) السلاح الناري المستخدم** تحديداً يقينياً من غير أدنى شك أو التباس ، وذلك في حالة ضبط هذا السلاح .

\* هناك العديد من القضايا كان للفحص الفني أهمية كبيرة في الكشف عن غموض تلك الجرائم، وإظهار الحقيقة تم الإشارة إليها في مكانها من البحث .

\* لقد أصبحت التقارير الجنائية الخاصة بالآثار المادية في وقتنا الحاضر من أهم الأدلة الجنائية التي يمكن الاعتماد عليها في الكشف عن الحقيقة وذلك راجعاً للتطور العلمي في العصر الحديث وتأثيره في الإثبات الجنائي .

\* لقد أصبحت التقارير الجنائية الخاصة بالآثار المادية حجة يعول عليها القضاء ، كأدلة علمية ، تؤسس عليها الأحكام بالإدانة أو البراءة في كثير من الدول ومع ذلك ، فلا زال التردد قائماً في قوانين بعض الدول حول حجية الإثبات بهذه الأدلة أمام القضاء الجنائي .

\* التقرير الجنائي يعد من أدلة الإثبات الفنية التي تنبثق من رأي خبير فني بناء على معايير فنية علمية تدور في دليل مادي أو قولي قائم في الدعوى ، فالتقرير الفني الجنائي بخلاف الشهادة ليست نقلاً لصورة معينة في ذهن الشاهد تؤخذ بحواسه ، إنما هي تقدير فني لواقعة معينة بناء على معايير علمية .

**ثانياً: التوصيات**

1- تحديد سلطة واحدة لمنح تراخيص السلاح في الواقع اليمني بحسب القانون وهي إدارة المنشات وحماية الشخصيات .

2- عدم صرف ترخيص سلاح لأي شخص كان إلا بعد فحصه والتأكد من صلاحيته أو استخدامه في أي سابقة جنائية وأخذ بصمته وإيداعها مجمع الأسلحة .

3- إدخال نظام الكتروني يتم بموجبه خزن البيانات وكذا صور الآثار على كل من المقذوف والخرطوش حتى تتم عملية البحث بشكل أسرع .

4- إيلاء اهتمام أكبر بالخبراء الموجودين - حالياً – من خلال إيفادهم لدورات خارجية لإعادة تأهيل كوادر الأدلة الجنائية لتطوير قدراتهم وإمكاناتهم العلمية والعملية مجاراة مع تطور التقنيات الحديثة في المجالات المختلفة ، وتوافر الإمكانات اللازمة لأداء أعمالها .

5- مساواة الخبراء بأعضاء السلطة القضائية في الحقوق حتى نضمن نزاهتهم وحياديتهم .

6- أن تسعى قيادة وزارة الداخلية بالعمل على إنشاء فروع الأسلحة النارية وأقسامها في إدارات الأدلة الجنائية لمحافظات الجمهورية بشكل عام لما لهذه الأقسام من أهمية قصوى كون المجتمع اليمني عامة يتعامل مع السلاح تعاملاً يومياً .

7- وضع آلية لتنظيم العلاقة والعمل المشترك من قبل النائب العام للجمهورية بين خبراء الأسلحة النارية ، ووحدة الطب الشرعي من أجل سلامة آثار الأسلحة كون العمل بينهم مشتركاً.

8- أن تسعى وزارة الداخلية بالعمل على إنشاء ورشة لإصلاح الأسلحة أو على الأقل إعادة تأهيل ورشة إصلاح الأسلحة ، التي كانت موجودة في محافظة عدن ، لما لها من أهمية في إصلاح الأسلحة ، التي تتعرض للعطب في أثناء تعرضها لإطلاق النار عند ارتكاب الجريمة ، وهي تحمل آثاراً تفيد في الكشف عن الجريمة .

9- التشجيع على إعداد البحوث العلمية الفنية في مجال الأدلة الجنائية والاستفادة منها ، وإقامة الندوات وورشات العمل لما لها من أهمية في إظهار المشكلات التي يعانيها خبراء الأدلة الجنائية بجميع أقسامها ، ووضع المعالجات أو حتى وضع جهات الاختصاص أمام الأمر الواقع .

10- أن يسعى المقنن اليمني بإعطاء الخبراء الجنائيين العناية والاهتمام من خلال النص على تحديد المهلة الكافية للخبير لإجراء الفحوص الفنية ، كون عدم تحديد المهلة في القانون وطلب الإسراع منه في إعداد التقارير يؤثر ذلك سلباً على النتائج المرتبة عن هذه التقارير .

وختاماً أسأل الله أن أكون قد وفقت في بحثي هذا ، وأن أكون قد قاربت الصواب ، وحسبي في ذلك أن من أحسن فله أجران ومن أخطأ فله أجر، وأسأل الله تعالى ألّا أحرم من الأجر ، كما أسأله دوام العون والتوفيق .

وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

**فهرست الموضوعات**

**الموضوع الصفحة**

**الغلاف .................................................................................................. أ**

**تشهيد ................................................................................................... ب**

**إجازة .................................................................................................... ج**

**الإهداء .................................................................................................. د**

**شكر وتقدير ............................................................................................ ﻫ**

**خلاصة البحث ......................................................................................... و**

**الفهرست ............................................................................................... ح**

**المقدمة .................................................................................................. 1**

**.**

**المبحث التمهيدي : لمحة تاريخية عن الأسلحة والذخائر وآلية عملها 5**

**المطلب الأول : تعريف الأسلحة النارية الخفيفة وكيفية عملها 5**

**الفرع الأول : تعريف الأسلحة النارية................................................... ........ 5**

**الفرع الثاني : كيفية عمل الأسلحة النارية ..................................................... 6**

**المطلب الثاني : تطور الأسلحة النارية والذخائر ................................ 9**

**الفرع الأول : البدايات الأُوَلى لصناعة الأسلحة والذخائر ................................... 9**

 **الفرع الثاني : صناعة الأسلحة النارية الخفيفة ............................................. 12**

**..**

**البند الأول : البندقية الرشاش .................................................................. 12**

**البند الثاني : الغدارة (سكوربيون) ............................................................. 14**

**البند الثالث : البندقية الإلية المحلزنة ......................................................... 15**

**البند الرابع : المسدس ........................................................................... 17**

**الفصل الأول**

 **آثار الأسلحة النارية وانطباعاتها 21**

**المبحث الأول : الأجزاء الأساسية للأسلحة النارية وتقسيمها...... 23**

**المطلب الأول** : الماسورة أو السبطانة ............................................ **23**

**الفرع الأول : الأسلحة محلزنة الماسورة** ............................. ................ **24**

**الفرع الثاني : الأسلحة ملساء الماسورة** .............................................. **25**

**الفرع الثالث : تحديد عيار السلاح بنوع الماسورة** ................................... **26**

**المطلب الثاني** : المغلاق (الترباس ) والزناد .................................... **27**

**الفرع الأول : المغلاق (الترباس )**..................................................... **27**

**الفرع الثاني : الزناد**.................................................................... **29**

**المطلب الثالث** : تقسيم الأسلحة النارية الخفيفة .................................. **29**

**الفرع الأول : حسب الاستخدام** ........................................................ **30**

**الفرع الثاني : حسب طول الماسورة** .................................................. **30**

**الفرع الثالث :حسب شكل الماسورة**................................................... **31**

**الفرع الرابع : حسب طريقة التذخير**.................................................. **31**

**الفرع الخامس : حسب طريقة التلقيم (التعمير)**...................................... **32**

**المبحث الثاني : مكونات الطلقات النارية.............................. 33**

**المطلب الأول** : الكبسولة والبارود................................................. **33**

**الفرع الأول : الكبسولة (الصاعق)** ................................................... **33**

**الفرع الثاني : البارود** ................................................................. **34**

**المطلب الثاني** : المقذوف (الرصاصة) ........................................... **35**

**المطلب الثالث**: الخرطوشة ( الظرف الفارغ).................................... **37**

**المبحث الثالث: آثار السلاح الناري................................... 40**

**المطلب الأول** : أثر الإبرة ........................................................ **40**

**المطلب الثاني** : أثر القاذف ....................................................... **41**

**المطلب الثالث** : أثر اللقاف ( الساحب ) ........................................ **42**

**المطلب الرابع** : أثر غرفة الإطلاق ومؤخرتها ................................ **43**

**المطلب الخامس** : أثر الماسورة .................................................. **44**

**الفصل الثاني**

**الدلالات الانطباعية لآثار الأسلحة النارية وطرق**

 **وأجهزة فحصها 47**

**المبحث الأول : أنواع الآثار المتخلفة في حوادث السلاح الناري وطرق حفظها ورفعها .............................................................. 49**

**المطلب الأول** : أنواع الآثار المتخلفة في حوادث السلاح الناري ........... **49**

**الفرع الأول : فتحات دخول العيار الناري على الملابس والزجاج وخروجه** ........... **50**

**البند الأول : فتحات دخول العيار الناري على الملابس وخروجه** .................... **50**

**البند الثاني : فتحات دخول العيار الناري على الزجاج وخروجه** ..................... **51**

**الفرع الثاني : آثار الدماء والنمش البارودي الناتجة عن استخدام الأسلحة النارية**.. **52**

**البند الأول : آثار الدماء** ................................................................  **52**

**البند الثاني : آثار النمش البارودي في يد القتيل** ...................................... **53**

**الفرع الثالث : السلاح الناري المستخدم ومخلفات الإطلاق الناتجة عنه**.............. **54**

**البند الأول : مخلفات الإطلاق الناتجة عن استخدام السلاح الناري ..................... 54**

**البند الثاني : السلاح الناري المستخدم ...................................................... 55**

**المطلب الثاني** : العوامل التي تؤثر في آثار الأسلحة............................ **57**

**المطلب الثالث** : طرق البحث عن آثار الأسلحة.................................. **58**

**المطلب الرابع** : طرق المحافظة على آثار الأسلحة وأسلوب رفعها ......... **64**

 **المبحث الثاني : طرق فحص أثار الأسلحة النارية في**

**المختبر الجنائي ............................................................ 66**

**المطلب الأول** : تحديد صلاحية السلاح الناري المستخدم ونوعه ............. **67**

 **المطلب الثاني** : تحديد الخراطيش والمقاذيف التي أمنت من مسرح الجريمة

وتطابقها والسلاح المرسل للفحص من عدمه ................................. **69**

**المطلب الثالث** : تحديد المسافة التي أطلق منها السلاح على الهدف ........ **71**

**المطلب الرابع** : تحديد الإصابات الناشئة عن أعيرة نارية ................... **72**

**المطلب الخامس** : تمييز حوادث الانتحار عن حوادث القتل ................ **75**

 **المبحث الثالث : الأجهزة والأدوات المستخدمة في الفحص الفني**

**لآثار الأسلحة ............................................................ 79**

 **المطلب الأول** : ميكروسكوبات المقارنة ومرمى تجربة الأسلحة النارية

(جهاز تجميع المقذوفات) ........................................................ **80**

 **الفرع الأول : ميكروسكوبات المقارنة** ............................................... **80**

 **الفرع الثاني : مرمى تجربة السلاح الناري (جهاز تجميع المقذوفات)** .............. **83**

 **المطلب الثاني** : أجهزة قياس الآثار وتصويرها + وحدة الفحص الكيميائي **84**

 **الفرع الأول : أجهزة قياس الآثار وتصويرها** ....................................... **84**

 **الفرع الثاني : وحدة الفحص الكيميائي** .............................................. **85**

**الفصل الثالث**

**التقارير الجنائية لآثار الأسلحة النارية وحجيتها في الإثبات 88**

**المبحث الأول : التقارير الجنائية لآثار الأسلحة..................... 90**

**المطلب الأول** : أنواع التقارير الجنائية ......................................... **90**

 **الفرع الأول : تقرير الخبرة** ........................................................... **91**

 **الفرع الثاني : التقرير التقييمي** ...................................................... **93**

 **الفرع الثالث : التقرير المركب (المشترك)** .......................................... **93**

 **الفرع الرابع : التقرير الفوري** ......................................................... **94**

 **المطلب الثاني** : مشتملات التقارير الجنائية ..................................... **95**

 **المطلب الثالث** : أهمية التقارير الجنائية بالنسبة إلى المحقق الجنائي ....... **98**

 **المبحث الثاني** : **حجية الإثبات بالآثار المادية للأسلحة في التشريع**

 **والقضاء الجنائي** ................................................................ **102**

 **المطلب الأول** : حجية الإثبات بالآثار المادية للأسلحة في التشريع الجنائي **102**

 **الفرع الأول : موقف التشريعات الجنائية من الإثبات بالأثر المادي**.................. **103**

 **الفرع الثاني : تقدير حجية الإثبات بالآثار المادية كدليل إدانة في القانون اليمني** ... **106**

 **الفرع الثالث : مدى الاستناد على الأدلة العلمية في نطاق الإثبات الجنائي** .......... **110**

 **المطلب الثاني** : حجية الإثبات بالآثار المادية للأسلحة في القضاء الجنائي .. **112**

 **الفرع الأول : موقف القضاء اليمني من اعتماد الأثر المادي كدليل مساندة**

 **للأدلة الأخرى ......................................................................................** **113**

 **الفرع الثاني : موقف القضاء اليمني من الأثر المادي كدليل قائم بذاته**.............. **115**

 - **ملحق للوثائق والصور والأشكال ومدلولاتها ......................... 118**

 - الخاتمة ........................................................................... **167**

 - قائمة المصادر والمراجع ..................................................... **171**

 - الترجمة

**Republic of Yemen**

**University of Aden**

**Faculty of Law**

**Criminal Law Department**

**Effects of light firearms
And criminal reports**

**prepare the student**

**AbdulRahman Mohammed Obaid Bahamish**

**Letter offered to complement the requirements of Masters Degree In criminal law**

 **The supervision of
D. Loay Abdul Bari Kassem**

**The Assistant Professor of Criminal Law, Faculty of Law University of Aden**

**1434e - 2012m**

**Research Summery**

Commits criminal crime without notice and in accordance with the planning and orderly arrangement, as it works hard to blur features, and not to leave trace of him, and then does not remain the only recourse to modern scientific means engaged by forensic experts to reach the physical evidence of underdeveloped physical effects of crime, and here lies the importance of the effects of a firearm and criminal role in the proof.

Occupies the effects of firearm important place in the Evidence Code and the implications of parts firearm in parts shot backward of the projectile (bullet) and envelope blank (cartridge), and these effects showed study and analysis that it does not resemble not identical when different type of weapon used in the process at all, as they are not identical nor similar even in the same type of weapons and the same caliber, model and brand.

The objective of this research to the effects of a firearm and the technical aspects of the revelations, and the problems faced by weapons experts in forensics practice.

Having divided the subject (the effects of firearms and light their criminal) three chapters preceded Study preliminary offered the historical development of firearms, ammunition and divided by two requirements: in the first requirement examined the definition of firearms and how they work, and in the second requirement offered the historical development of firearms and ammunition in terms of beginnings First to the invention of the so-called firearms (rifles and pistols).

The first chapter devoted to the mechanism of action of firearms and ammunition, divided and addressed in three sections:

Reported in the first section the core parts of firearms (barrel, bolt and trigger) and weapons divisions, which depend on various criteria, including the length of the pipe and the method of feeding and other Altzkhir.

In the second section components showed bullets (ammunition) that the weapon can not be doing his job full only in the presence of the shots the weapon was designed for.

And reported in the third section of the most important theme linking first section (firearms) and the second section (ammunition), a subject of the firearm bullets components of cartridges and extruded.

Then allocated the second semester of the Impressionist connotations to the effects of firearms, methods and devices tested, indicating the first section lingering effects in firearm accidents, and ways to maintain them, then talked about ways to examine these effects in the criminal lab in the second section.

In the third section reported devices and tools used in the technical tests to demonstrate the impact of weapons, either by natural devices, like microscope X or devices rely on chemical analysis.

In the third chapter, touched on the technical reports of the impact of firearm prepared by weapons experts due process examination and comparison using technical means, she stated in the first section types of technical reports provided by expert investigator criminal investigation phase and the judge at the trial stage, like report of immediate and Assessment and the boat and report the experience.

In the second part, Authentic Evidence showed the physical effects of weapons in the legislation and the criminal justice system.

Finally reported attached documents, images, shapes and meanings.

I have completed my research conclusion included a summary of what was in the search, and then cited a number of recommendations and proposals of its findings.